

الدر المختار

بعد الوصول للحاكم وليس مطهرا عندنا بل المطهر التوبة .
وأجمعوا أنها لا تسقط الحد في الدنيا (فلا تعزير) حد لعدم تقديره (ولا قصاص حد)
لأنه حق المولى (والزنا) الموجب للحد (وطاء) وهو إدخال